

قرار مجلس الوزراء

رقم ٥٨ لسنة ٢٠٢٥

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛
وبناء على ما عرضه وزير الداخلية ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قصر:

(المادة الأولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن كل من الآتية أسماؤهم بعد وذلك
لتجنسهم بجنسية أجنبية دون الحصول على إذن سابق وهم :

السيد/ أكرم أحمد محمد أحمد السماك - مواليد ١٩٧٩/٨/٣

السيد/ ياسين أكرم أحمد محمد أحمد السماك - مواليد ٢٠٠٣/٥/١٣

السيد/ على أكرم أحمد محمد أحمد السماك - مواليد ٢٠٠٩/١١/١٠

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ ربيع الأول سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ١١ سبتمبر سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى